



غرفة المنشآت الفندقية

غرفة المنشآت الفندقية

EGYPTIAN HOTEL ASSOCIATION

صادر رقم : ع ح ١٤٧

التاريخ : ٢٠٢٤/٣/١٨

منشور لجميع الفنادق

رقم (٢٥) لعام ٢٠٢٤

السيد الأستاذ / عضو الجمعية العمومية للغرفة

تحية طيبة وبعد ...

إلحاقاً إلى المنشور رقم (١٨) المرسل لسيادتكم بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٥ صادر رقم (١٢٦) بشأن الإعداد لعقد الجمعية العمومية للغرفة وإجراء إنتخابات مجلس إدارتها في موعد غايته النصف الأول من عام ٢٠٢٤.

نرجو الإحاطة أنه وفقاً لنص المادة رقم (٢٠) من اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٧ لسنة ٢٠٢٤ لقانون إنشاء الغرف السياحية وتنظيم إتحاد لها الصادر بالقانون رقم ٢٧ لسنة ٢٠٢٣، فقد إنتهت الغرفة من إعداد الجداول المدرج بها المنشآت التي لها حق المشاركة في أعمال الجمعية العمومية وفي إنتخابات أعضاء مجلس إدارة الغرفة ومندوبيها لدى الإتحاد، وقد تم وضع هذه الجداول في مكان ظاهر بمقر الغرفة بتاريخ ٢٠٢٤/٣/١٠.

وطبقاً لما جاء بالمادة (٢١) من ذات اللائحة والتي تنص على " ولأى من المنشآت أعضاء الغرفة الإعتراض على عدم إدراجها في الجداول المشار إليها خلال خلال خمسة أيام من تاريخ إنتهاء مدة العرض وتقدم الإعتراضات إلى لجنة يشكلها رئيس مجلس إدارة الإتحاد المصري للغرف السياحية برئاسة المدير التنفيذي للإتحاد وعضوية مدير الإدارة القانونية ومدير الإدارة المالية بالإتحاد وممثل عن الغرفة المعنية، ويتعين على اللجنة أن تفصل في الإعتراض بقرار مسبب خلال ثمانية أيام من تاريخ تقديمها، ويخطر مقدم الإعتراض بقرار اللجنة بكتاب مصحوب بعلم الوصول خلال أربعة أيام من تاريخ صدوره".

وعلى ضوء ما سبق، يرجى من المنشآت المعتبرة على عدم إدراجها في الجداول المشار إليها بعليه التقدم بإعتراضها إلى مقر الإتحاد المصري للغرف السياحية، الكائن في ٨ شارع السد العالي- الدور الرابع - الدقى - جيزه، وذلك اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠٢٤/٣/٢١ حتى يوم الإثنين الموافق ٢٠٢٤/٣/٢٥ بما في ذلك يوم الجمعة والسبت الموافقين ٢٢ و ٢٣ مارس ٢٠٢٤ من الساعة العاشرة صباحاً وحتى الساعة الثالثة عصراً.

وتفضلاً سيادتكم بقبول وافر الاحترام والتقدير ،،،

علاء عاقل
رئيس لجنة تسيير أعمال
غرفة المنشآت الفندقية

ملحوظة : يتعين التنوية أن اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٧ لسنة ٢٠٢٤ لقانون إنشاء الغرف السياحية وتنظيم إتحاد لها الصادر بالقانون رقم ٢٧ لسنة ٢٠٢٣، منشورة بالموقع الإلكتروني للغرفة على ملف (لوائح ومعايير) ثم الدخول على ملف (قرارات وزارية).